

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنزّعات ضريبة الدخل
قرار رقم: 244310-2025-IR
ال الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-244310-2024)

في الدعوى المقامة

المستأنف

المكلف / من

المستأنف ضدّها

هوية وطنية رقم (...), رقم مميز (...)
ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
لحمد الله وحده والصلوة والسلام على من لا نبه، بعده:

نه في يوم الأحد 18/05/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 26/02/1444هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

٢٢١

الدكته /

عضو ا

الدكته /

حصة أ

الأستاذ/

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 23/10/2024، من/...، هوية وطنية رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومتنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم 238674-2024-IJ-Z-238674 الصادر في الدعوى رقم (Z-238674-2024) المتعلقة بالربط الزكوي التقديرى لعام 1443هـ في الدعوى المقامة من المكاف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى، قرار دائرة الفصل فيها بما ياتي:

عدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية

وحيث لم يلق هذا القرار قبولًا لدى المكلف، فتقدم باللجنة استئنافية أطاعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطلب قبول استئنافه ونقض، قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الأحد بتاريخ: 18/05/2025، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 10:41 ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجرمية الصادرة بالأمر الملكي رقم: 1445/04/08 (25711)؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف الدعوى من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيئة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها وبعد قفل باب المرافعة والمداولة.

أسباب القراء

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبلاً شكلاً لتقييمه من ذه، صفة، وخلال المدة المنظمة المقدمة لاحر أنه.

وفي الموضع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغفي عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما ووجه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي تبني عليها والكافية لحمل قضائه إذ توأت الدائرة المصدرة له تمحيص مكن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعميق بشأنه في ضوء ما تقدمه من دفوع مشارأة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتثبيت قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم و باستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوة القراء

ولا: قبول الاستئناف شكلاً من مقمه المكلف ...، هوية وطنية رقم (...), رقم مميز (...), على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الدمام ذي الرقم (IZJ-2024-238674) الصادر في الداعي رقم (Z-238674-2024) المتعلقة بالبطاقة الذكية التقديرية لعام 1443هـ.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل
قرار رقم: IR-2025-244310
ال الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-244310-2024)

ثانياً: وفي الموضوع:

رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.